لقبول انوار المعرفة وفيه سر لا يحتمل الكتاب ذكره ولكن ينبغي ان تفهم
ان درجات الورع اربع الدرجة الاولى هي التي يجب الفسق
باقتحامها ويزول العدالة بزوالها وهي التي لاجلها فتوى الفقهاء
الثانية ورع الصالحين وهو الحذر عما يتطرق اليه احتمال التحريم
وان افتى المفتي بحله بناء على الظاهر وهو الذي قال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثة
ورع المتقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد
درجة المتقين حتى يترك ما لا باس به مخافة ما به الى ما لا يريبك
الثالثة ورع المتقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبلغ العبد الخ باس وقال عمر رضي الله عنه كنا ندع تسعة اعشار
الحلال مخافة الوقوع في الحرام ومن هذا الاصل كان بعضهم اذا
استحق مائة درهم اقتصر على تسعة وتسعين ويترك الواحد حاجزا بينه
وبين النار لخوف الزيادة وكان بعضهم ياخذ ما ياخذ بنقصان
حبة ويعطي بزيادة حبة ولذلك اخذ عمر بن عبد العزيز انفه حذرا
من ريح مسك بيت المال كان يوزن بين يديه وقال هل ينتفع الا بريحه
ومن ذلك ان يتورع عن الزينة واكل الشهوات خيفة من ان تجمح النفس
فتدعو الى الشهوات المحظورة ومن ذلك ترك النظر الى تجمل اهل
الدنيا فانه تحرك دواعي الرغبة في الدنيا ولذلك قال ولا تمدن عينيك
الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا ولذلك قال عيسى

الاقتحام حقير داشتن

الحلال

الجماح سركشى كردن

صلوات

ب

صلوات الله عليه لا تنظروا الى اموال اهل الدنيا فان بريق اموالهم يذهب
بحلاوة ايمانكم ولذلك قال السلف من رق ثوبه رق دينه فالحلال
المطلق الطيب كل حلال انفك عن مثل هذه المخافة ولم يحذر فيه
افة الرابعة ورع الصديقين وهو الحذر عن كل ما لا يراد بتناوله القوة
على طاعة الله او كان قد يتطرق الى بعض اسبابها معصية فمن ذلك
ما حكي ان ذا النون المصري كان محبوسا جائعا فبعثت اليه امراة
صالحة من طيب مالها طعاما على يدي السجان فلم ياكل منه واعتذر
بانه جائني على طبق ظالم اي يد السجان ومن ذلك ان بشر الحافي
كان لا يشرب الماء من الانهار التي حفرها السلاطين واطفاء
بعضهم سراجا اشعله غلامه من بيت ظالم وشرب بعضهم الدواء
فاشارت اليه امراة بالمشي والتردد فقالت هذه مشية لا اعرف
لها وجها وانا احاسب نفسي على جميع حركاتي وهذه رتبة قوم
وقفوا بقوله تعالى قل الله ثم ذرهم فراوا اكل ما لم يكن لله حراما وليس
هذا من عشك وعش ناصحك فادرج واجتهد ان تفي بورع
العدول الذي يفتي به الفقهاء نعم ينبغي ان يضيف اليه شيئين
احدهما ان تحترز عن مواقع غرورهم ولا تلتفت الى قولهم من وهب
في اخر السنة ماله من زوجته واستوهب منها مالها سقطت الزكوة
عنها فانهم ان عنوا به ان السلطان لا يطالبها بالزكوة لان مطمح نظره
ظاهر الملك فهو صدق وبدرجة الفقهاء وفتواهم ذكر ما يتعلق بالظواهر

العشق آشنائى بوشش

وفتواهم